

9- هل يشترط الطهارة من الحدثين عند لمس المصحف أو حمله؟

|| الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

سلمان من السعودية يقول لمس المصحف غلاف المصحف على المسلم اذا اراد ان ان يمسك المصحف ان يأخذ المصحف لابد ان يكون على طهارة كاملة من الحدث الاصغر من الحدث الاكبر. فاذا احتاجوا على الحدث الاصغر فانه يحمله من وراء حائل - [00:00:01](#) اما بخرقة اما بمنديل اما من وراء حائل فلا يمس هذا المصحف. سواء الغلاف او ما هو دون الغلاف بعض المصاحف الصغيرة تكون فيها غلاف اضافي اذا كان الغلاف اضافي هذا ما يباع معها لانه صحيح انه ما يباع مع المصحف ياخذ حكم المصحف اه فاذا كان لعب معها فانه يجوز ان يحمل بهذا الغلاف وبهذا - [00:00:18](#) الحامل اذا حمله بكيس او بعلق او بمناديل لا حرج في ذلك - [00:00:38](#)